1990 - جرش بضم الجيم وفتح الراء بلدة باليمن والحنتم المزادة المجبوبة في نسخة والمزادة بواو العطف قال القاضي وهو الصواب والأول تغيير ووهم وفي رواية النسائي وعن الحنتم وعن المجبوبة وهي بالجيم والموحدة المكررة التي قطع رأسها فصارت كهيئة الدن وقيل التي قطع رأسها وليس لها عزلاء من أسفلها تنفس الشراب منها فيصير شرابها مسكرا ولا يدرى به ورواه بعضهم المخنوثة بخاء معجمة ونون وثاء مثلثة كأنه أخذه من اختناث الأسقية والصواب الأول عن يحيى بن أبي عمر البهراني وفي نسخة بن عمرو وفي أخرى بن أبي عمر البهراني وكلاهما وهم إنما هو يحيى بن عبيد وكنيته أبو عمر تنسح نسحا بإهمال السينين والحاء أي تنقر ثم تقشر فتصير نقيرا وفي نسخة بالجيم وهو تصحيف كنت نهيتكم عن الأشربة في ظروف الأدم قال القاضي فيه تغيير من بعض الرواة وصوابه إلا في ظروف فحذف لفظة إلا التي للاستثناء ولا بد منها لأن ظروف الأدم لم تزل مباحة مأذونا فيها وإنما نهي عن غيرها من الأوعية